

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و 30
من كل شهر

العدد 1561

السنة 66

15 يوليو 2024

المحتوى

1- قوانين و أوامر قانونية

2- مراسيم- مقررات- قرارات- تعميمات

رئاسة الجمهورية

مرسوم رقم 2024-071 يمنح تخفيض عقوبة بعض سجناء الحق العام.....413

نصوص تنظيمية
09 ابريل 2024

الوزارة الأولى

مقرر رقم 0125 يتضمن تعديل بعض ترتيبات المقرر رقم 1000/و.أ/ الصادر بتاريخ 06 أكتوبر 2022، القاضي بإنشاء لجان لإبرام الصفقات العمومية داخل السلطات المتعاقدة الوزارية و الهيئات المماثلة.....413

نصوص تنظيمية
23 يناير 2023

مقرر رقم 0162 يحدد سقف إبرام الصفقات العمومية للموريتانية للطيران الدولي.....413	02 فبراير 2023
مقرر رقم 0433 يعدل بعض ترتيبات المقرر رقم 0919 الصادر بتاريخ 06 نوفمبر 2017، المتضمن إنشاء لجنة وطنية مكلفة بتسوية المشاكل المتعلقة بالإحصاء، المعدل بالمقرر رقم 1035 الصادر بتاريخ 21 ديسمبر 2017، والمقرر رقم 0188 الصادر بتاريخ 25 فبراير 2021 والمقرر رقم 0608 الصادر بتاريخ 05 يوليو 2022.....414	27 أبريل 2023
مقرر رقم 0435 يلغي ويحل محل المقرر رقم 0261 بتاريخ 06 أبريل 2018 المتعلق بإنشاء فريق وطني لتسيير الأزمات في مجال أمن الطيران المدني.....414	28 أبريل 2023
مقرر رقم 0474 يقضي بتعيين أعضاء لجان إبرام الصفقات العمومية لبعض القطاعات الوزارية.....415	09 مايو 2023
مقرر رقم 0676 يقضي بإنشاء لجنة لإبرام الصفقات العمومية لدى خلية تنسيق مشروع الدعم الجهوي لمياه الري في الساحل.....416	23 يونيو 2023

وزارة العدل

مرسوم رقم 2023-048 يقضي باكتتاب ودمج أربعة وعشرين (24) قاضيا.....416	نصوص مختلفة 09 مارس 2023
--	-----------------------------

وزارة الصحة

مقرر رقم 0429 يحدد مهام وتنظيم وسير عمل خلية متابعة التنمية الصحية (خ.ت.ص).....417	نصوص تنظيمية 26 أبريل 2023
--	-------------------------------

وزارة الوظيفة العمومية والعمل

مقرر مشترك رقم 0517 يقضي بتعيين و ترسيم موظفين.....418	نصوص مختلفة 05 يوليو 2024
مقرر مشترك رقم 0518 يقضي بتعيين و ترسيم موظف.....419	05 يوليو 2024
مقرر رقم 0519 يقضي بتعيين و ترسيم موظف.....419	05 يوليو 2024

وزارة البترول والمعادن والطاقة

مقرر رقم 0825 يقضي بتعديل بعض ترتيبات المقرر رقم 0027 الصادر بتاريخ 12 يناير 2022 المتعلق بتمديد فترة الأجل المتعلقة ببدء أشغال الاستغلال في الرخصة رقم 2019C2 لصالح شركة SENISA.....419	نصوص تنظيمية 25 أغسطس 2023
مقرر رقم 0826 يقضي بتعديل بعض ترتيبات المقرر رقم 0026 الصادر بتاريخ 12 يناير 2022 المتعلق بتمديد فترة الأجل المتعلقة ببدء أشغال الاستغلال في الرخصة رقم 2018C2 لصالح شركة SENISA.....420	25 أغسطس 2023

وزارة الزراعة

مقرر رقم 0311 يتضمن إنشاء وحدة تسيير مكلفة بإعداد مشروع تنمية منطقة تامورت انعاج.....420	نصوص تنظيمية 21 مارس 2023
مقرر رقم 0639 يقضي بمنح علاوات لطاقم إدارة التخطيط والإحصاء والتعاون والمتابعة والتقييم المكلف بالتنسيق والإشراف وجمع ومعالجة وتحليل ونشر معلومات المسح حول الأسر والمستغلين الزراعيين.....420	14 يونيو 2023
مقرر رقم 2298 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: "اتكممت/ انواذيبو/ داخلت انواذيبو".....421	نصوص مختلفة 26 ديسمبر 2013
مقرر رقم 0417 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «جده /2 دار البركة/ بوكي/ لبراكه».....421	19 أبريل 2023
مقرر رقم 0418 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «الجودة/ دار النعيم/ انواكشوط الشمالية».....421	19 أبريل 2023

مقرر رقم 0419 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «الأمل/ لعيون/ الحوض الغربي».....	19 أبريل 2023
421.....	
مقرر رقم 0420 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «مفتاح الخير/ كرو/ لعصابة».....	19 أبريل 2023
422.....	
مقرر رقم 0421 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «الخير والبركة/ كيفية/ لعصابة».....	19 أبريل 2023
422.....	
مقرر رقم 0422 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «النجاح والتضامن/ كرو/ لعصابة».....	19 أبريل 2023
422.....	
مقرر رقم 0436 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «دار- ليمانس/ كهيدي/ كوركل».....	28 أبريل 2023
422.....	
مقرر رقم 0437 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «باركو 2/ ادجوك/ نره والو/ كهيدي/ كوركل».....	28 أبريل 2023
422.....	
مقرر رقم 0438 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «بامتارى بلى دندي/ كانكى/ لكصيبة 1/ كوركل».....	28 أبريل 2023
422.....	
مقرر رقم 0439 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «التيسير/ روصو/ اترارزة».....	28 أبريل 2023
423.....	
مقرر رقم 0440 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «موكتال/ بوسويابى/ ارا/ وامبو/ كيديماغه».....	28 أبريل 2023
423.....	
مقرر رقم 0441 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «بامتارى يوري فيمبو/ مقامة/ كوركل».....	28 أبريل 2023
423.....	
مقرر رقم 0442 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «تانيرابى نييندى/ نره والو/ كهيدي/ كوركل».....	28 أبريل 2023
423.....	
مقرر رقم 0443 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «الزراعية الرعوية كانده/ كهيدي/ كوركل».....	28 أبريل 2023
423.....	
مقرر رقم 0444 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «دار- ليمانس/ كهيدي/ كوركل».....	28 أبريل 2023
423.....	
مقرر رقم 0445 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «مامدو بوكار سير/ لكصيبه/ كوركل».....	28 أبريل 2023
424.....	
مقرر رقم 0706 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «السفرة/ السفرة/ سافني/ لعيون/ الحوض الغربي».....	20 يونيو 2024
424.....	
مقرر رقم 0707 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «التنمية والإصلاح/ أم اكرية/ التتحماد/ لعيون/ الحوض الغربي».....	20 يونيو 2024
424.....	

وزارة التجارة والصناعة والصناعة التقليدية والسياحة

نصوص مختلفة	
مقرر رقم 0584 يقضي باعتماد تعاونية للصناعة التقليدية تسمى: فيد يرنو/ مقاطعة امبان/ ولاية لبراكنة.....	13 يونيو 2023
424.....	
مقرر رقم 0585 يقضي باعتماد تعاونية للصناعة التقليدية تسمى: الفتح/ مقاطعة عرفات/ ولاية الجنوبية.....	13 يونيو 2023
424.....	
مقرر رقم 0586 يقضي باعتماد تعاونية للصناعة التقليدية تسمى: دار العافية رقم 01/ مقاطعة بوكي/ ولاية لبراكنة.....	13 يونيو 2023
425.....	
مقرر رقم 0587 يقضي باعتماد تعاونية للصناعة التقليدية تسمى: اسكن وهدى/ مقاطعة أطار/ ولاية آدرار.....	13 يونيو 2023
425.....	

وزارة التجهيز والنقل

نصوص تنظيمية	
مقرر رقم 0547 يتضمن اعتماد مشغل المساعدة الأرضية CMSTAIR في مطار انواذيبو الدولي.....	09 يونيو 2023
425.....	

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

	نصوص تنظيمية
مقرر رقم 0490 يتضمن إنشاء وتنظيم خلية تنسيق ومتابعة النشاطات القطاعية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.....426	24 مايو 2023
مقرر مشترك رقم 0543 يحدد طبيعة الامتحانات وقواعد التنظيم العام للمسابقة الوطنية للمهندسين في موريتانيا.....426	07 يونيو 2023

المجلس الدستوري

مداولة رقم 2024/004 المتعلقة بإعلان نتائج الشوط الأول من الانتخابات الرئاسية الذي جرى يوم 29 يونيو 2024.....429	2024/07/03
---	------------

3- إشعارات

4- إعلانات

2- مراسيم- مقررات- قرارات- تعميمات

رئاسة الجمهورية

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 071-2024 صادر بتاريخ 09 ابريل 2024 يمنح تخفيض عقوبة بعض سجناء الحق العام.

المادة الأولى: طبقا للمادة 37 من الدستور، يمنح تخفيض بمدة سنة (1) نافذة، من العقوبة السالبة للحرية، لكل سجين حازت إدانته على قوة الشيء المقضي به قبل 11 من مارس 2024.

المادة 2: لا يستفيد من هذا التخفيض، المدانون بارتكاب جرائم ذات صلة بالقتل العمد، أو الإرهاب، أو الاعتصاب، أو الاتجار بالأشخاص والممارسات الاستعبادية، أو التحريض على الكراهية والتمييز، أو تهريب المهاجرين، أو اختلاس وتبيد المال العام، أو تزوير العملات، أو نقل أو استيراد أو تصدير أو شراء أو بيع أو سمسة أو حيازة المخدرات ذات الخطر أو الحراية أو جمعيات الأشرار.

كما لا يستفيد من هذا التخفيض السجناء الذين سبق أن استفادوا من خفض العقوبات خلال السنوات الخمس الماضية.

المادة 3: تخصم فترة التخفيض الممنوحة من المدة النافذة المتبقية من العقوبة السالبة للحرية، وتسجل في ملفات المستفيدين، ويطلق سراحهم بناء على أمر من النيابة العامة التي تقع المؤسسة السجنية في دائرة اختصاصها.

المادة 4: يسري مفعول هذا المرسوم اعتبارا من تاريخ توقيعه، وينشر حسب مسطرة الاستعجال وفي الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

رئيس الجمهورية

محمد ولد الشيخ الغزواني

الوزارة الأولى

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 0125 صادر بتاريخ 23 يناير 2023 يتضمن تعديل بعض ترتيبات المقرر رقم 1000/ و.أ/ الصادر بتاريخ 06 أكتوبر 2022، القاضي بإنشاء لجان لإبرام الصفقات العمومية داخل السلطات المتعاقدة الوزارية والهيئات المماثلة.

المادة الأولى: تعدل النقطة 2 من المادة 3 من المقرر رقم 1000/ و.أ/ الصادر بتاريخ 06 أكتوبر 2022، القاضي بإنشاء لجان لإبرام الصفقات العمومية داخل السلطات المتعاقدة الوزارية والهيئات المماثلة، كما يلي:

المادة 2 (جديدة): يحدد مقر اللجنة المسماة ل.إ.ص.ع/ "العمل الاجتماعي والشؤون الإسلامية و حقوق الإنسان- العمل الإنساني" في وزارة العمل الاجتماعي والطفولة والأسرة و تتكون من:

- وزارة العمل الاجتماعي والطفولة والأسرة؛
- وزارة الشؤون الإسلامية والتعليم الأصلي؛
- مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني.

المادة 2: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر، و خاصة تلك الواردة في المقرر رقم 1000/ و.أ/ الصادر بتاريخ 06 أكتوبر 2022، القاضي بإنشاء لجان لإبرام الصفقات العمومية داخل السلطات المتعاقدة الوزارية والهيئات المماثلة.

المادة 3: يكلف الوزراء و من يمثلونهم، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزير الأول

محمد ولد بلال مسعود

مقرر رقم 0162 صادر بتاريخ 02 فبراير 2023 يحدد سقف إبرام الصفقات العمومية للموريتانية للطيران الدولي.

المادة الأولى: من أجل ملاءمة مستوى سقف إبرام الصفقات العمومية مع أسعار التصليح والتوريدات كالأعطال التي تتطلب شراء قطع الغيار بشكل فوري والاستجابة لمتطلبات التشغيل بالنسبة لشركة الموريتانية للطيران الدولي، المعبر عنها في الرسالة رقم 431/ و.ت.ن/ بتاريخ 26 أكتوبر، يحدد سقف إبرام الصفقات للشركة ب:

- خمسة وسبعون مليون (75.000.000) أوقية جديدة، بما فيها إجمالي الرسوم، بالنسبة لصفقات التوريدات.

المادة 2: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 3: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزير الأول

محمد ولد بلال مسعود

المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزير الأول
محمد ولد بلال مسعود

مقرر رقم 0435 صادر بتاريخ 28 أبريل 2023 يلغي ويحل محل المقرر رقم 0261 الصادر بتاريخ 06 أبريل 2018 المتعلق بإنشاء فريق وطني لتسيير الأزمات في مجال أمن الطيران المدني.

المادة الأولى: طبقا للمادة 72 من المرسوم رقم 157-2018 الصادر بتاريخ 19 نوفمبر 2018 المتعلق بتطبيق أحكام القانون رقم 040-2018 الصادر بتاريخ 13 نوفمبر 2018، يتم تشكيل فريق وطني لتسيير الأزمات المتعلقة بأمن الطيران المدني ويسمى الفريق الوطني لتسيير الأزمات.

المادة 2: يتمثل عمل الفريق الوطني لتسيير الأزمات فيما يلي:

- تحديد السياسة المتبناة ردا على كل فعل أو تدخل غير مشروع متعلق بأمن الطيران المدني قد يحدث في موريتانيا، وتحليل تداعيات تطبيق هذه السياسة؛
- تحديد الاستراتيجيات المتبعة من أجل حل الأزمة؛
- القيادة التنفيذية وتنسيق رد الفعل على كل فعل أو تدخل غير مشروع متعلق بأمن الطيران المدني قد يحدث في موريتانيا؛
- تحديد التداعيات الدولية المتعلقة بأي أزمة ناتجة عن فعل أو تدخل غير مشروع متعلق بأمن الطيران المدني قد يحدث في موريتانيا.

المادة 3: يتكون الفريق الوطني لتسيير الأزمات من:

- الوزير الأول، رئيسا؛
- الوزير المكلف بالدفاع الوطني، عضوا؛
- الوزير المكلف بالأمن المدني، عضوا؛
- الوزير المكلف بالشؤون الخارجية، عضوا؛
- الوزير المكلف بالطيران المدني، عضوا؛
- الوزير المكلف بالعدل، عضوا؛
- الوزير المكلف بالصحة، عضوا؛
- الوزير المكلف بالمالية، عضوا؛
- الوزير المكلف بالاتصال، عضوا.

المادة 4: يجتمع الفريق الوطني لتسيير الأزمات لتقييم السياسة الوطنية للرد على أفعال التدخل غير المشروع في كل مرة يحدث فيها عمل تدخل غير مشروع في موريتانيا. وعند الحاجة، وبعد القيام بتمرين تسيير أزمة، من أجل تقييم السياسة الوطنية للرد على التدخلات الغير مشروعة ضد أمن الطيران المدني.

المادة 5: يمكن للفريق الوطني لتسيير الأزمات أن يستدعي إلى اجتماعاته أي شخص قد يكون رأيه أو

مقرر رقم 0433 صادر بتاريخ 27 أبريل 2023 يعدل بعض ترتيبات المقرر رقم 0919 الصادر بتاريخ 06 نوفمبر 2017، المتضمن إنشاء لجنة وطنية مكلفة بتسوية المشاكل المتعلقة بالإحصاء، المعدل بالمقرر رقم 1035 الصادر بتاريخ 21 ديسمبر 2017، والمقرر رقم 0188 الصادر بتاريخ 25 فبراير 2021 والمقرر رقم 0608 الصادر بتاريخ 05 يوليو 2022.

المادة الأولى: تلغى ترتيبات المادتين 3 (جديدة) و 5 (جديدة) من المقرر رقم 0919 الصادر بتاريخ 06 نوفمبر 2017، المتضمن إنشاء لجنة وطنية مكلفة بتسوية المشاكل المتعلقة بالإحصاء، المعدل بالمقرر رقم 1035 الصادر بتاريخ 21 ديسمبر 2017، والمقرر رقم 0188 الصادر بتاريخ 25 فبراير 2021 والمقرر رقم 0608 الصادر بتاريخ 05 يوليو 2022. وتستبدل على النحو التالي:

المادة 3 (جديدة): تتشكل اللجنة كما يلي:

الرئيس: تيام جمبار، الذي يتقاضى شهريا، بهذه الصفة، مبلغ صافي قدره مائة وتسع وعشرون ألف وأربعمائة وعشرون (129.420) أوقية جديدة.

الاعضاء:

- مستشار بديوان الوزير الأول؛
- مستشار بوزارة الداخلية واللامركزية؛
- مكلف بمهمة بوزارة التحول الرقمي والابتكار وعصرنة الإدارة.

المادة 5 (جديدة): يستفيد أعضاء اللجنة الوطنية مقابل سفرهم داخل وخارج الدولة من مصاريف البعثة والوسائل أو التذاكر المناسبة، إضافة إلى التعويض الشهري المخصص وذلك على النحو التالي:

- الرئيس: تيام جمبار، ثلاثون ألف (30.000) أوقية جديدة؛
- العضو: محمد المختار ولد بلاتي، ثلاثون ألف (30.000) أوقية جديدة؛
- العضو: محمد ولد محمد محمود ولد سيدي عبد الله، ثلاثون ألف (30.000) أوقية جديدة؛
- العضو: أمير ولد إسلام، ثلاثون ألف (30.000) أوقية جديدة.

المادة 2: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر وخصوصا تلك الواردة في المقرر رقم 0919 الصادر بتاريخ 06 نوفمبر 2017، المتضمن إنشاء لجنة وطنية مكلفة بتسوية المشاكل المتعلقة بالإحصاء، المعدل بالمقرر رقم 1035 الصادر بتاريخ 21 ديسمبر 2017، والمقرر رقم 0188 الصادر بتاريخ 25 فبراير 2021 والمقرر رقم 0608 الصادر بتاريخ 05 يوليو 2022.

المادة 3: يكلف الوزراء المكلفون بالعدل والدفاع الوطني والداخلية والمالية، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا

ليت محمد فاضل الداه محمد أحمد الهاشمي محمد الأمين شيغالي سيدي محمد دياهي.	ل.إ.ص.ع/ وزارة البترول والمعادن والطاقة
محمد الأمين سيدي سيدي محمد محمد الشيخ يوسف كبي بكار الشيخ الدد	ل.إ.ص.ع/ وزارة الصيد والاقتصاد البحري
يحي عمر الصالح محمد عبد الله سيدي سيدي بون الغوث عدي.	ل.إ.ص.ع/ وزارة الزراعة
الشيخ بن معالي عبد الله عدي أحمد التيجاني احريبيب سوماري يعقوب.	ل.إ.ص.ع/ وزارة التنمية الحيولنية
محمد سيد الطالب أهميت سيد أمين محمد الشيخ محمد خالد معاوية أمين محمد آكاط الشيخ أحمدو أمين.	ل.إ.ص.ع/ وزارة الإسكان والعمران والاستصلاح الترابي
محجوبه العالم أبوبكرن محمد أحمد يعقوب حيبليتي	ل.إ.ص.ع/ وزارة التجهيز والنقل
الشيخ سالم أتوينسي يحيى سيد أحمد فظيمه محمد منصور أمادو جا الشيخ عبد الله محمد المنجي	ل.إ.ص.ع/ وزارة المياه والصرف الصحي
محمدي المصطفى تعجب مصطفى	ل.إ.ص.ع/ وزارة الثقافة والشباب والرياضة والعلاقات

كفائه أو خبراته أو قدراته أو وظيفته مفيدة في إدارة
أزمات أمن الطيران المدني.

المادة 6: يكلف وزير الدفاع الوطني ووزير الداخلية
واللامركزية ووزير الشؤون الخارجية والتعاون ووزير
التجهيز والنقل ووزير العدل ووزير الصحة ووزير
المالية والوزير الناطق باسم الحكومة، كل فيما يعنيه،
بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.
الوزير الأول
محمد ولد بلال مسعود

مقرر رقم 0474 صادر بتاريخ 09 مايو 2023
يقضي بتعيين أعضاء لجان إبرام الصفقات العمومية
لبعض القطاعات الوزارية.

المادة الأولى: طبقا لترتيبات النقطة 1.2.3 من المادة
3 من المقرر رقم 0811 و.أ الصادر بتاريخ 17
أغسطس 2022، المعدل بالمقرر رقم 0285 الصادر
بتاريخ 09 مارس 2023، المحدد لشروط وطرق
انتقاء وتعيين رؤساء وأعضاء لجان إبرام الصفقات
العمومية، يتم تعيين أعضاء لجان إبرام الصفقات
العمومية لبعض القطاعات الوزارية طبقا لما يلي:

الأعضاء	لجنة إبرام الصفقات العمومية "ل.إ.ص.ع"
زين العابدين سيدي أحمد يعقوب محمد إبراهيم محمد عيسى لاله محمد الحسن	ل.إ.ص.ع/ وزارة الداخلية واللامركزية.
محمد محمود محمد لفضل كابري أحمد طالب زينب الشيكري محمد الديك	ل.إ.ص.ع/ وزارة التهذيب الوطني وإصلاح النظام التعليمي.
أنكيد آلسان أنور السادات يرب إبراهيم العيد الشيخ سيد أحمد محمد الأمين	ل.إ.ص.ع/ وزارة الصحة
منصور كوريرا السالك سيدي عبد الله لمينة عبد الله بنان مريم عبد الفتاح	ل.إ.ص.ع/ وزارة التحول الرقمي والابتكار وعصرنة الإدارة

العمومية، يعتبر المراقبين الماليين للقطاعات الوزارية أعلاه، أعضاء مراقبين للجان إبرام صفقاتها العمومية.

المادة 3: يكلف الوزراء، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزير الأول
محمد ولد بلال مسعود

مقرر رقم 0676 صادر بتاريخ 23 يونيو 2023
يقضي بإنشاء لجنة لإبرام الصفقات العمومية لدى خلية تنسيق مشروع الدعم الجهوي لمياه الري في الساحل.

المادة الأولى: طبقا لترتيبات النقطة 1.2 من المادة 2 من المقرر رقم 0809 الصادر بتاريخ 17 أغسطس 2022، المتضمن إنشاء لجان إبرام الصفقات العمومية، تنشأ لجنة لإبرام الصفقات العمومية لدى خلية تنسيق مشروع الدعم الجهوي لمياه الري في الساحل تدعى: ل.إ.ص.ع/ لخلية تنسيق مشروع الدعم الجهوي لمياه الري في الساحل.

المادة 2: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 3: يكلف وزير الزراعة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزير الأول
محمد ولد بلال مسعود

مع البرلمان	السالك مريم أحمد بهيت فطمة بلال.
ل.إ.ص.ع/ الوزارة الأولى والأمانة العامة للحكومة	سيدي مقام ابعير أج بابانا أباتي با عبد الرحمن سيلى السنهيه الحاج شبرنو.
ل.إ.ص.ع/ الاقتصاد والمالية	الشيخ الشيخ محمد عزيزه بنت أحمد محمد سالم ولد عبدو محمد أحمد عمر أسغير.
ل.إ.ص.ع/ التعليم العالي والتجارة	عبدى الشيخ جدو مولود ولد أنجياك الشيخ محمد السالك محمد فال التيجاني

المادة 2: طبقا لترتيبات المرسوم رقم 023-2005 الصادر بتاريخ 13 مارس 2005، المتعلق بإحداث رقابة مالية لدى القطاعات الوزارية والمرسوم رقم 2019-186 الصادر بتاريخ 31 يوليو 2019، المتضمن النظام العام لتسيير الميزانية والمحاسبة

وزارة العدل

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 048-2023 صادر بتاريخ 09 مارس 2023 يقضى باكتتاب ودمج أربعة وعشرين (24) قاضيا.

المادة الأولى: يتم اعتبارا من 28 ديسمبر 2022 اكتتاب ودمج الأشخاص التالية أسماؤهم المكتتبين عن طريق المسابقة الخارجية، في سلك القضاء، الرتبة 4، الدرجة 1، العلامة القياسية 303 والمعنيون هم:

الرقم	الإسم الكامل	تاريخ ومحل الميلاد	الرقم الوطني للتعريف
1	إبراهيم عبد الرحمن سيد المختار	1990 مكطع لحجار	0987569126
2	عبد الرحمن أحمد لمرابط	1986 لكصر	4810697153
3	صلاح الدين بون ميني	1988 الطينطان	8232304059
4	علي محفوظ أحمد	1982 كرمسين	5550444470
5	محمد سيدي محمد أحمد معلوم	1992 حاسي امهادي	4353582713
6	الطالب اجوده سيدي اكبادي	1995 تمزين	2756790732
7	لمرابط حميد الما	1988 أوليكات	9043620886
8	محمد الأمين باباه محمد محمود	1989 كيفة	9866954558
9	الصدیق الشيخ الطاهر	1994 جيكني	6457092124
10	محمد السالم محفوظ محمد أحمد	1988 الألك	1838272706
11	محفوظ ديدو جلالی	1981 حاسي الطين	8746422489
12	أحمد محمد أحمد عبد	1994 دار النعيم	6958402089

8713740085	1986 الغاير	محمد محمد الأمين عيسى	13
1633008775	1990 كيفة	يعقوب محمد الأمين الشيخ	14
8451928743	1990 مكطع لحجار	سيديا سيدي محمد أحمد صيد	15
2889185644	1987 بوتلميت	يعقوب أحمد محمد جدو	16
7378084520	1990 كيفة	عبد القادر بدين احمادي	17
0809708180	1983 لكصر	ابوبكر أحمد باب أخيار الناس	18
7925467451	1991 المعدن	محمد الأمين الحسين أجييه	19
8880821712	1990 تمزين	ايد اياه أفاه	20
6624454757	1992 أكجوجت	سيدات امحمد دمب	21
5731328906	1994 تتغذج	عبد الله أحمد اسليمان	22
2076654086	1987 دافور	عمار هارونا كمر	23
2045273228	1995 كيفة	القاسم عبد الله محمد محمود	24

المادة 2: يخضع المعنيون لفترة تدريبية مدتها ثلاث (3) سنوات اعتبارا من تاريخ دمجهم المبين أعلاه.

المادة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

رئيس الجمهورية

محمد ولد الشيخ الغزواني

وزير العدل

محمد محمود الشيخ عبد الله ولد بيه

المادة 5: يساعد منسق خلية متابعة التنمية الصحية في أداء مهمته خمسة (5) خبراء بدوام كامل برتبة مدير بالإدارة المركزية:

- خبير مكلف بمتابعة عروض الخدمات الصحية؛
 - خبير مكلف بمتابعة الطلب والولوج للعلاجات؛
 - خبير مكلف بمتابعة الدواء والبنية التحتية والمعدات والتجهيزات؛
 - خبير مكلف بالبرمجة ومتابعة الخطة الوطنية الصحية؛
 - خبير مكلف بالتمويل الصحي.
- يتكون طاقم الدعم من:

- (3) مشرفين وطنيين برتبة رئيس مصلحة بالإدارة المركزية؛
 - 15 مساعدا إداريا مكلفين بالتحقق من فواتير الخدمة المجانية (واحد لكل ولاية)؛
 - 7 سائقين و 2 من عمال الدعم.
- يمكن للمنسق أن يستعين بكل الخبرات المفيدة لإنجاز المهام الموكلة إلى المنسقية، في شكل مساعدة فنية للقطاع من خلال الشركاء الفنيين والماليين، أو من خلال عقود لتقديم الخدمات إذا لزم الأمر على حساب الموارد الخاصة بالوزارة.

المادة 6: سيتم تحديد توصيف الوظائف التي تحدد النتائج المتوقعة والإجراءات وملفات تعريف الخبراء وموظفي الدعم كلما دعت الضرورة.

المادة 7: يتم تحديد تشكيل ومهام اللجان الفنية بمذكرات عمل مع تحديد الشروط المرجعية للمهام المراد إنجازها ومددها ونتائجها المتوقعة.

وزارة الصحة

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 0429 صادر بتاريخ 26 ابريل 2023 يحدد مهام وتنظيم وسير عمل خلية متابعة التنمية الصحية (خ.ت.ص).

المادة الأولى: يهدف هذا المقرر إلى تحديد مهام وطريقة تنظيم وسير عمل خلية متابعة التنمية الصحية (خ.ت.ص)، طبقا لترتيبات المادة 8 من المرسوم رقم 159-2021 الصادر بتاريخ 20 أكتوبر 2021 المحدد لصلاحيات وزير الصحة وتنظيم الإدارة المركزية لقطاعه.

المادة 2: تضطلع خلية متابعة التنمية الصحية بمهمة مراقبة تنفيذ الخدمة الوطنية للتنمية الصحية، وسياسات وإستراتيجيات التغطية الصحية الشاملة وبرامج الحكومة ذات الأولوية إضافة إلى برنامج أولوياتي الموسع لرئيس الجمهورية لقطاع الصحة. يرأس خلية متابعة التنمية الصحية منسق بدرجة مستشار وزير.

المادة 3: تتكون الخلية من منسق يساعده فريق من خمسة خبراء دائمين، ولجان فنية حسب الحاجة والموضوع، يترأسها أعضاء من الديوان.

المادة 4: يمثل منسق خلية متابعة التنمية الصحية، وزارة الصحة في اللجنة الفنية الوزارية المتعلقة ببرنامج أولوياتي الموسع واستراتيجية النمو المتسارع والرفاه المشترك وخلية مراقبة تنفيذ الأولويات الإستراتيجية. وهو عضو دائم في اللجنة الوطنية المكلفة بالمسح الديموغرافي الصحي (EDS).

- العمل على تعبئة الموارد المخصصة للبرامج ذات الأولوية واستخدامها وفق خطط العمل؛
- ضمان استمرارية برامج الخدمات الأساسية المجانية للكلفة الجرافية للحمل وللإنعاش والرفع الطبي بالتعبئة السنوية للموارد اللازمة وفق برامج القطاع وضمان متابعتها؛
- ضمان الاستخدام السليم للموارد المعبأة؛
- إعداد ميزانية تسيير خلية متابعة التنمية الصحية؛
- مسك وتحيين لوحة متابعة للقطاع؛
- تطبيق التسيير القائم على الأداء في جميع أنشطة خلية متابعة التنمية الصحية من خلال تحديد الشروط المرجعية بالنسبة لكل خبير، وكل لجنة، والنتائج المرفقة شهريا؛
- متابعة وتقييم برامج التمويل التجريبية القائمة على الأداء وتعزيز تعميم التسيير القائم على النتائج، كإصلاح قطاعي رئيسي.

المادة 9: يتولى المنسق مهام مسؤول مصلحة الإصدار لخلية متابعة التنمية الصحية.

المادة 10: تتم تغطية المكافآت التشجيعية للمنسق والخبراء من الميزانية السنوية لخلية متابعة التنمية الصحية لوزارة الصحة، ويتلقى المنسق مكافأة شهرية قدرها سبعون ألف (70.000) أوقية، ويحصل الخبراء الدائمون على مكافأة تحفيزية فردية شهرية قدرها خمسون ألف (50.000) أوقية، ويحصل المساعدون الإداريون على مكافأة حوافز شهرية فردية قدرها عشرة آلاف أوقية (10.000) أوقية.

المادة 11: يلغى هذا المقرر ويحل محل المقرر رقم 0392 بتاريخ 12 ابريل 2021 المتضمن إنشاء منسقية بقطاع الصحة لبرنامج أولوياتي الموسع وتعيين منسق لها ومعاونيه.

المادة 12: يكلف الأمين العام لوزارة الصحة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الصحة
المختار ولد دا هي

المادة 8: تكلف الخلية، تحت وصاية وزير الصحة، بمتابعة تنفيذ الخطة الوطنية للتنمية الصحية، وإعداد ومتابعة تنفيذ الاستراتيجيات التي تسمح بالتقدم السريع نحو التغطية الصحية الشاملة والبرامج الحكومية ذات الأولوية بالتعاون مع جميع التشكيلات المعنية. وللقيام بذلك فإن الخلية مكلفة ب:

- المتابعة مع الإدارات المعنية تنفيذ التوجيهات الكبرى التي حددتها اللجنة الوطنية للإشراف CONAP؛
- المتابعة والتقييم والإشراف على تطوير وتنفيذ الخطة الوطنية للتنمية الصحية وخطط العمل السنوية بالتعاون مع الإدارات المعنية؛
- العمل على تعزيز القدرات المؤسسية للتشكيلات المعنية بتنفيذ مكونات الخطة الوطنية للتنمية الصحية وضمان الإلتزام بمعايير وإجراءات الخدمات فيما يتعلق بالأدوات والبروتوكولات والمصادر البشرية والمادية؛
- متابعة إعداد وتنفيذ الإستراتيجيات الوطنية للتمويل الصحي لتحقيق التغطية الصحية الشاملة، بالشراكة مع جميع التشكيلات المعنية؛
- الإعداد والمتابعة والتقييم لتنفيذ نظام تأمين صحي شامل في موريتانيا بالتعاون مع جميع التشكيلات المعنية بإنشاء هذا النظام؛
- رصد تدخلات شركاء التنمية الصحية، من أجل التنفيذ المناسب للخطة الوطنية للتنمية الصحية؛
- متابعة تعبئة الموارد لقطاع الصحة في إطار ميزانية الدولة والتعاون الثنائي والمتعدد الأطراف مع المنظمات الوطنية والدولية وإنشاء الصندوق المشترك؛
- متابعة وتقييم تنفيذ الإصلاحات القطاعية؛
- متابعة إعداد الحسابات الوطنية للصحة؛
- متابعة أداء البرامج والجهات القطاعية؛
- العمل على تعبئة الموارد المخصصة للمتابعة والتقييم ضمن المواعيد النهائية المحددة وإعداد التدابير المصاحبة التي من شأنها تسريع تنفيذ أنشطة خطة العمل السنوية لخلية متابعة التنمية الصحية؛

وزارة الوظيفة العمومية والعمل

نصوص مختلفة

مقرر مشترك رقم 0517 صادر بتاريخ 05 يوليو 2024 يقضي بتعيين وترسيم موظفين.

المادة الأولى: يتم تعيين وترسيم الموظفين التالية أسماؤهم في سلك المدرسين التكنولوجيين، طبقا لبيانات الجدول التالي:

الرقم الاستدلالي	الرقم الوطني للتعريف	الإسم الكامل	الوضعية القديمة			الوضعية الجديدة					
			السلك	الدرجة السلم	الرتبة	العلامة القياسية	السلك	الدرجة السلم	الرتبة		
44684T	5279984996	أحمدو أرمياء	الأستاذة الفنيين للصحة	GR2 E6	10	477	المدرسين التكنولوجيين	تكنولوجي أع 1	5	481	تاريخ النفاذ /11/08 2023
84634S	9064703836	محمد محمود أحمد اباده	الأستاذة الفنيين للصحة	GR2 E5	1	267	المدرسين التكنولوجيين	تكنولوجي أع 1	1	402	تاريخ النفاذ /11/08 2023

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير التعليم العالي و البحث العلمي

انياتك مامودو

وزير الوظيفة العمومية و العمل

سيدي يحي ولد شيخنا ولد لمرابط

للتعريف 1499364794، مساعد مصادر بشرية، س3، الدرجة 2، الرتبة 7 (العلامة القياسية 263) منذ 2022/06/01، الحاصل على شهادة المتريز من جامعة انواكشوط، مستشارا رئيسيا في المصادر البشرية، س6، الدرجة 2، الرتبة 1، (العلامة القياسية 303) وذلك اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المقرر.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الوظيفة العمومية و العمل

سيدي يحي ولد شيخنا ولد لمرابط

وزارة البترول والمعادن والطاقة

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 0825 صادر بتاريخ 25 أغسطس 2023 يقضي بتعديل بعض ترتيبات المقرر رقم 0027 الصادر بتاريخ 12 يناير 2022 المتعلق بتمديد فترة الأجل المتعلقة ببدء أشغال الاستغلال في الرخصة رقم 2019C2 لصالح شركة SENISA.

المادة الأولى: تلغى ترتيبات المادة الأولى من المقرر رقم 0027 بتاريخ 12 يناير 2022 القاضي بتمديد فترة الأجل المتعلقة ببدء أشغال الاستغلال في الرخصة رقم 2019C2 لصالح شركة SENISA، وتستبدل بالترتيبات التالية:

المادة الأولى (جديدة): طبقا لأحكام المادة 47 من المدونة المعدنية، تمدد فترة الأجل المتعلقة ببدء أشغال الاستغلال في إطار الرخصة رقم 2019C2 للذهب لصالح شركة SENISA، لمدة ستة و ثلاثون (36) شهرا ابتداء من 05 أغسطس 2023.

مقرر مشترك رقم 0518 صادر بتاريخ 05 يوليو 2024 يقضي بتعيين وترسيم موظف.

المادة الأولى: تطبيقا للمادة 46 من المرسوم رقم 011-2024 الذي يلغي ويحل محل المرسوم رقم 136-2006، المعدل، الصادر بتاريخ 11 ديسمبر 2006، المتضمن النظام الخاص بالمدرسين التكنولوجيين، تسحب ترتيبات المقرر رقم 033/ و ع/ م ع و ع بتاريخ 23 يناير 2024 المتضمن إحالة بعض الموظفين إلى التقاعد، وذلك فيما يخص السيد محمد الزين الصحة، الرقم الاستدلالي 47388H.

المادة 2: يتم تعيين وترسيم السيد محمد الزين الصحة، أستاذ فني للصحة، الرقم الاستدلالي 47388H، الرقم الوطني للتعريف 5269158050، GR2، E6، الرتبة 6، العلامة القياسية 402، مدرسا تكنولوجيا، AS1 الرتبة 1 العلامة القياسية 402، وذلك اعتبارا من 08 نوفمبر 2023.

المادة 3: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير التعليم العالي و البحث العلمي

انياتك مامودو

وزير الوظيفة العمومية و العمل

سيدي يحي ولد شيخنا ولد لمرابط

مقرر رقم 0519 صادر بتاريخ 05 يوليو 2024 يقضي بتعيين وترسيم موظف.

المادة الأولى: يعين ويرسم السيد سيد أحمد البكاي محمد، الرقم الاستدلالي 92425L، الرقم الوطني

المادة الأولى: تنشأ لدى وزارة الزراعة وحدة تسيير مكلفة بإعداد مشروع تنمية منطقة تامورت انعاج.

المادة 2: يتبع هذا المشروع لوصاية المديرية المكلفة بالتخطيط في وزارة الزراعة.

المادة 3: يشرف على هذا المشروع منسق وبدعم من فني يساعده في الأنشطة الرئيسية المتعلقة بإعداد المشروع والتي من بينها:

- الأنشطة المتعلقة بتعيين دراسة استصلاح منطقة تامورت انعاج (إشراف ودعم المكتب المكلف بتحديث الدراسة، والتأكد من جدوايتها واستجابتها للمعايير الفنية وذلك بإشراك المستفيدين)؛
- إعداد برنامج العمل والميزانية المتعلقة بمرحلة إعداد المشروع؛
- تحديد المجالات التي يشملها المشروع والقيام بمهام تحسيس المستفيدين وتوعيتهم حول مختلف مكونات المشروع؛
- بلورة برنامج تنفيذ الأنشطة المحددة في دراسة الجدوى؛
- القيام بالترويج للمشروع والمشاركة مع المصالح المعنية في تعبئة تمويل مكونات المشروع.

المادة 4: يشمل التنظيم الداخلي لوحدة التسيير، بالإضافة إلى المنسق والمسؤول الفني، طاقم الدعم وذلك حسب الحاجة ووفقا لتطور تنفيذ الأنشطة المتعلقة بإعداد المشروع

المادة 5: يتم اقتطاع التكاليف المتعلقة بسير عمل وحدة التسيير من ميزانية الوزارة

المادة 6: يتم تحديد تاريخ انتهاء أنشطة وحدة تسيير المشروع بموجب مذكرة عمل من الوزير المكلف بالزراعة

المادة 7: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى أحمد الوقف

مقرر رقم 0639 صادر بتاريخ 14 يونيو 2023 يقضي بمنح علاوات لطاقم إدارة التخطيط والإحصاء والتعاون والمتابعة والتقييم المكلف بالتنسيق والإشراف وجمع ومعالجة وتحليل ونشر معلومات المسح حول الأسر والمستغلين الزراعيين.

المادة الأولى: يتم منح علاوات لطاقم إدارة التخطيط والإحصاء والتعاون والمتابعة والتقييم، المكلف بالتنسيق والإشراف وجمع ومعالجة وتحليل ونشر

المادة 2: تلغى كافة الترتيبات المخالفة لهذا المقرر و خاصة تلك الواردة في المقرر رقم 0027 بتاريخ 12 يناير 2022 القاضي بتمديد فترة الأجل المتعلقة ببدء أشغال الاستغلال في الرخصة رقم 2019C2 لصالح شركة SENISA.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة البترول و المعادن والطاقة والمدير العام للمعادن و مدير الرقابة و متابعة المتعاملين، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير البترول و المعادن والطاقة
الناني أشروقه

مقرر رقم 0826 صادر بتاريخ 25 أغسطس 2023 يقضي بتعديل بعض ترتيبات المقرر رقم 0026 الصادر بتاريخ 12 يناير 2022 المتعلق بتمديد فترة الأجل المتعلقة ببدء أشغال الاستغلال في الرخصة رقم 2018C2 لصالح شركة SENISA.

المادة الأولى: تلغى ترتيبات المادة الأولى من المقرر رقم 0026 بتاريخ 12 يناير 2022 القاضي بتمديد فترة الأجل المتعلقة ببدء أشغال الاستغلال في الرخصة رقم 2018C2 لصالح شركة SENISA، وتستبدل بالترتيبات التالية:

المادة الأولى (جديدة): طبقا لأحكام المادة 47 من المدونة المعدنية، تمدد فترة الأجل المتعلقة ببدء أشغال الاستغلال في إطار الرخصة رقم 2018 للذهب لصالح شركة SENISA، لمدة ستة و ثلاثين (36) شهرا ابتداء من 05 أغسطس 2023.

المادة 2: تلغى كافة الترتيبات المخالفة لهذا المقرر و خاصة تلك الواردة في المقرر رقم 0026 بتاريخ 12 يناير 2022 القاضي بتمديد فترة الأجل المتعلقة ببدء أشغال الاستغلال في الرخصة رقم 2018C2 لصالح شركة SENISA.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة البترول و المعادن والطاقة والمدير العام للمعادن و مدير الرقابة و متابعة المتعاملين، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير البترول و المعادن والطاقة
الناني أشروقه

وزارة الزراعة

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 0311 صادر بتاريخ 21 مارس 2023 يتضمن إنشاء وحدة تسيير مكلفة بإعداد مشروع تنمية منطقة تامورت انعاج.

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة «جده 2» الواقعة في دار البركة مقاطعة بوكي ولاية لبراكنة، وذلك طبقا للنصوص القانونية المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

مقرر رقم 0418 صادر بتاريخ 19 أبريل 2023 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «الجودة/ دار النعيم/ انواكشوط الشمالية».

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة «الجودة» الواقعة في دار النعيم مقاطعة دار النعيم ولاية انواكشوط الشمالية، وذلك طبقا للنصوص القانونية المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

مقرر رقم 0419 صادر بتاريخ 19 أبريل 2023 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «الأمل/ لعين/ الحوض الغربي».

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة «الأمل» الواقعة في لعين مقاطعة لعين ولاية الحوض الغربي، وذلك طبقا للنصوص القانونية المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

معلومات المسح حول الأسر والمستغلين الزراعيين، وذلك طبقا لبيانات الجدول التالي:

الوظيفة	العلوة الشهرية أوقية جديدة
الأمين العام	22000
مدير	20000
مدير مساعد	20000
رئيس مصلحة	12000
رئيس قسم	7000
وكيل إدخال المعلومات	5000
عامل دعم	4000

المادة 2: يسري مفعول هذا المقرر اعتبارا من فاتح يناير 2023.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة والمدير العام للخزينة والمحاسبة العمومية والمراقب المالي لدى وزارة الزراعة، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى أحمد الوقف

نصوص مختلفة

مقرر رقم 2298 صادر بتاريخ 26 دجمبر 2013 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: "اتكمكت/ انواذيبو/ داخلت انواذيبو".

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية، المسماة: "اتكمكت/ انواذيبو/ داخلت انواذيبو"، طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 171/67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المعدل والمكمل بموجب القانون رقم 15/93 بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن للنظام الأساسي للتعاون.

المادة 2: تكلف مصلحة المنظمات المهنية والاجتماعية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كتابة الضبط بمحكمة ولاية داخلت انواذيبو.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية بتطبيق هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير التنمية الريفية
ابراهيم ولد امبارك ولد محمد المختار

مقرر رقم 0417 صادر بتاريخ 19 أبريل 2023 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «جده 2/ دار البركة/ بوكي/ لبراكنة».

مقرر رقم 0436 صادر بتاريخ 28 أبريل 2023
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «دار- ليمانس/
كهيدي/ كوركل».

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة «دار- ليمانس» الواقعة في كهيدي مقاطعة كهيدي ولاية كوركل، وذلك طبقا للنصوص القانونية المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

مقرر رقم 0437 صادر بتاريخ 28 أبريل 2023
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «باركو /2
ادجوك/ نره والو/ كهيدي/ كوركل».

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة «باركو 2» الواقعة في ادجوك/ نره والو مقاطعة كهيدي ولاية كوركل، وذلك طبقا للنصوص القانونية المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

مقرر رقم 0438 صادر بتاريخ 28 أبريل 2023
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «بامتارى بلى
دندي/ كانكى/ لكصيبة /1 كوركل».

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة «بامتارى بلى دندي» الواقعة في كانكى مقاطعة لكصيبة 1 ولاية كوركل، وذلك طبقا للنصوص القانونية المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

مقرر رقم 0420 صادر بتاريخ 19 أبريل 2023
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «مفتاح الخير/
كرو/ لعصابة».

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة «مفتاح الخير» الواقعة في كرو مقاطعة كرو ولاية لعصابة، وذلك طبقا للنصوص القانونية المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

مقرر رقم 0421 صادر بتاريخ 19 أبريل 2023
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «الخير
والبركة/ كيفة/ لعصابة».

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة «الخير والبركة» الواقعة في كيفة مقاطعة كيفة ولاية لعصابة، وذلك طبقا للنصوص القانونية المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

مقرر رقم 0422 صادر بتاريخ 19 أبريل 2023
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «النجاح
والتضامن/ كرو/ لعصابة».

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة «النجاح والتضامن» الواقعة في كرو مقاطعة كرو ولاية لعصابة، وذلك طبقا للنصوص القانونية المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

مقرر رقم 0442 صادر بتاريخ 28 أبريل 2023
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: "تانيرابي
نيياندي/ نره والو/ كهيدي/ كوركل".

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة
"تانيرابي نييندي" الواقعة في نره والو مقاطعة كهيدي
ولاية كوركل، وذلك طبقا للنصوص القانونية المعمول
بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية
المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا
المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية
الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

مقرر رقم 0443 صادر بتاريخ 28 أبريل 2023
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: "زراعية
الرعية كانه/ كهيدي/ كوركل".

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة
"زراعية الرعية كانه" الواقعة في كهيدي مقاطعة
كهيدي ولاية كوركل، وذلك طبقا للنصوص القانونية
المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية
المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا
المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية
الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

مقرر رقم 0444 صادر بتاريخ 28 أبريل 2023
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: "دار- ليمانس/
كهيدي/ كوركل".

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة "دار-
ليمانس" الواقعة في كهيدي مقاطعة كهيدي ولاية
كوركل، وذلك طبقا للنصوص القانونية المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية
المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا
المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية
الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

مقرر رقم 0439 صادر بتاريخ 28 أبريل 2023
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: «التيسير/
روصو/ اترارزة».

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة
«التيسير» الواقعة في روصو مقاطعة روصو ولاية
كوركل، وذلك طبقا للنصوص القانونية المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية
المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا
المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية
الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

مقرر رقم 0440 صادر بتاريخ 28 أبريل 2023
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: "موكنال/
بوسويابي/ ار/ وامبو/ كيديماغه".

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة
"موكنال" الواقعة في بوسويابي/ ار مقاطعة وامبو
ولاية كيديماغه، وذلك طبقا للنصوص القانونية
المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية
المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا
المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية
الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

مقرر رقم 0441 صادر بتاريخ 28 أبريل 2023
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: "بامتاري
يوري فيمبو/ مقامة/ كوركل".

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة
"بامتاري يوري فيمبو" الواقعة في مقامة مقاطعة مقامة
ولاية كوركل، وذلك طبقا للنصوص القانونية المعمول
بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية
المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا
المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية
الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

وزارة التجارة والصناعة والصناعة التقليدية والسياحة

نصوص مختلفة

مقرر رقم 0584 صادر بتاريخ 13 يونيو 2023
يقضي باعتماد تعاونية للصناعة التقليدية تسمى: فيد
يرنو/ مقاطعة امبان/ ولاية لبراكنة.

المادة الأولى: تعتمد تعاونية الصناعة التقليدية المسماة:
فيد يرنو/ مقاطعة امبان/ ولاية لبراكنة، طبقا
للإجراءات المحددة في القانون رقم 005-2003
الصادر بتاريخ 14 يناير 2003 المتضمن مدونة
الصناعة التقليدية المعدل والمكمل للقانون رقم 67-
171 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المتضمن
النظام الأساسي للتعاون.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص إلى سحب
الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة التجارة والصناعة
والصناعة التقليدية والسياحة بتنفيذ هذا المقرر الذي
ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية
الموريتانية.

وزير التجارة والصناعة والصناعة التقليدية والسياحة
لمرابط بناهي

مقرر رقم 0585 صادر بتاريخ 13 يونيو 2023
يقضي باعتماد تعاونية للصناعة التقليدية تسمى:
الفتح/ مقاطعة عرفات/ ولاية انواكشوط الجنوبية.

المادة الأولى: تعتمد تعاونية الصناعة التقليدية المسماة:
الفتح/ مقاطعة عرفات/ ولاية انواكشوط الجنوبية، طبقا
للإجراءات المحددة في القانون رقم 005-2003
الصادر بتاريخ 14 يناير 2003 المتضمن مدونة
الصناعة التقليدية المعدل والمكمل للقانون رقم 67-
171 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المتضمن
النظام الأساسي للتعاون.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص إلى سحب
الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة التجارة والصناعة
والصناعة التقليدية والسياحة بتنفيذ هذا المقرر الذي
ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية
الموريتانية.

وزير التجارة والصناعة والصناعة التقليدية والسياحة
لمرابط بناهي

مقرر رقم 0445 صادر بتاريخ 28 أبريل 2023
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: "مامدو بوكار
سير/ لكصبيه/ كوركل".

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة "مامدو
بوكار سير" الواقعة في لكصبيه مقاطعة لكصبيه ولاية
كوركل، وذلك طبقا للنصوص القانونية المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية
المعمول بها إلى سحب الاعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ
هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية
الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
يحيى ولد أحمد الوقف

مقرر رقم 0706 صادر بتاريخ 20 يونيو 2024
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: السفرة/
السفرة/ سافني/ لعينون/ الحوض الغربي.

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة:
"السفرة" الواقعة في السفرة/ سافني/ مقاطعة لعينون/
ولاية الحوض الغربي، وذلك طبقا للنصوص القانونية
المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية
المعمول بها إلى سحب الإعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا
المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية
الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
أمم ولد حماد الله بيبات

مقرر رقم 0707 صادر بتاريخ 20 يونيو 2024
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: التنمية
والإصلاح/ أم اكرية/ التتحماد/ لعينون/ الحوض
الغربي.

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة: التنمية
والإصلاح الواقعة في أم اكرية/ التتحماد مقاطعة لعينون
ولاية الحوض الغربي، وذلك طبقا للنصوص القانونية
المعمول بها.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص القانونية
المعمول بها إلى سحب الإعتماد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الزراعة بتنفيذ هذا
المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية
الإسلامية الموريتانية.

وزير الزراعة
أمم ولد حماد الله بيبات

- المساعدة في الخدمات المتعلقة بالركاب؛
- المساعدة في الخدمات المتعلقة بالأمثلة؛
- المساعدة في الخدمات المتعلقة بالبضائع والطرود البريادية؛
- المساعدة في العمليات على المدرج؛
- المساعدة في التنظيف وخدمة الطائرة؛
- المساعدة في العمليات الجوية وإدارة الطواقم؛
- المساعدة في النقل الأرضي.

المادة 2: مدة صلاحية هذا الإعتامد المتعلقة بالمساعدة أثناء التوقفات هي ثلاث (03) سنوات قابلة للتجديد.

وخلال كامل مدة الصلاحية يجب أن تفي CMSTAIR بشكل صارم وجمدي بجميع الالتزامات المنصوص عليها في النظم المعمول بها فيما يتعلق بنشاط المساعدة للقيام بخدمات المناولة الأرضية. ويجب أن تضمن في جميع الأوقات أن شروط السمعة والملاءة المالية التي تقع على عاتقها بموجب هذه المهمة تحظى باحترام صارم ودائم من قبل الأشخاص الذين يضمنون إدارتها الدائمة والفعالة.

المادة 3: يتم سحب أو تعليق هذا الإعتامد في الحالات التالية:

- إذا لم يعد صاحب الإعتامد نتيجة لأسباب عائدة إليه، مستجيبا للمعايير المحددة لضمان خدمات المساعدة أثناء التوقفات، في هذه الحالة، يوجه وزير التجهيز والنقل إلى صاحب الإعتامد، بناء على إحالة طلب من مسير المطار أو وكالة الطيران المدني، إنذارا من أجل القيام دون تأخير بالإجراءات التصحيحية اللازمة للعيوب الملحظة. في حالة استمرار النقص، بعد انقضاء فترة شهرين بعد الإشعار الرسمي، يتم تعليق الإعتامد لمدة أقصاها ستة أشهر. قبل هذا التعليق، يتم إشعار المعني رسميا لتقديم ملاحظاته، إذا لم يتم إجراء التصحيحات اللازمة في نهاية فترة التعليق، يتم سحب الإعتامد.
- في حالة وجود خطر فادح على الأمن أو سلامة الطائرات والأشخاص والممتلكات، يمكن أن يتم تعليق الإعتامد فوراً لمدة قدرها 6 أشهر. وفي حالة تكرار الخطر، يمكن سحب الإعتامد دون إشعار بناء على تقرير مبرر من الوكالة الوطنية للطيران المدني (ANAC).
- قد يخضع الإعتامد للتعليق الفوري في الحالات التالية:
 - الإفلاس؛
 - التصفية القضائية؛
 - الإدانة بأية عقوبة على أفعال مخالفة للنزاهة التجارية؛
 - توقف طويل عن النشاط لأكثر من ستة أشهر.

مقرر رقم 0586 صادر بتاريخ 13 يونيو 2023 يقضي باعتماد تعاونية للصناعة التقليدية تسمى: دار العافية رقم 01/ مقاطعة بوكي/ ولاية لبراكنة.

المادة الأولى: تعتمد تعاونية الصناعة التقليدية المسماة: دار العافية رقم 01/ مقاطعة بوكي/ ولاية لبراكنة، طبقاً للإجراءات المحددة في القانون رقم 005-2003 الصادر بتاريخ 14 يناير 2003 المتضمن مدونة الصناعة التقليدية المعدل والمكمل للقانون رقم 67-171 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المتضمن النظام الأساسي للتعاون.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص إلى سحب الإعتامد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة التجارة والصناعة والصناعة التقليدية والسياحة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير التجارة والصناعة والصناعة التقليدية والسياحة
لمرابط بناهي

مقرر رقم 0587 صادر بتاريخ 13 يونيو 2023 يقضي باعتماد تعاونية للصناعة التقليدية تسمى: اسكن وهدي/ مقاطعة أطار/ ولاية آدرار.

المادة الأولى: تعتمد تعاونية الصناعة التقليدية المسماة: اسكن وهدي/ مقاطعة أطار/ ولاية آدرار، طبقاً للإجراءات المحددة في القانون رقم 005-2003 الصادر بتاريخ 14 يناير 2003 المتضمن مدونة الصناعة التقليدية المعدل والمكمل للقانون رقم 67-171 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المتضمن النظام الأساسي للتعاون.

المادة 2: يؤدي عدم مراعاة النصوص إلى سحب الإعتامد.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة التجارة والصناعة والصناعة التقليدية والسياحة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير التجارة والصناعة والصناعة التقليدية والسياحة
لمرابط بناهي

وزارة التجهيز والنقل

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 0547 صادر بتاريخ 09 يونيو 2023 يتضمن اعتماد مشغل المساعدة الأرضية "CMSTAIR" في مطار انواذيبو الدولي.

المادة الأولى: يتم اعتماد شركة "CMSTAIR" للقيام بخدمات المناولة الأرضية في مطار انواذيبو الدولي. - المساعدة الإدارية والإشراف الفني؛

المبرمجة أو المنفذة، التي تندرج ضمن السياسة الإستراتيجية للقطاع.

المادة 5: تعد الخلية في نهاية كل شهر تقريراً تقدمه إلى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، يتناول النشاطات المنجزة خلال الشهر (الحصيلة) والنشاطات الجديدة التي تم تحديدها والتي ستنفذ في المنظور الصحيح (خطة العمل).

المادة 6: تتخذ الخلية الترتيبات اللازمة لموافاة الأمانة العامة للحكومة، في التواريخ المحددة، بالتقارير السنوية المبينة في رسالة التعميم رقم 0019 بتاريخ 22 سبتمبر 2022.

المادة 7: يكلف الأمين العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية. وزير التعليم العالي والبحث العلمي
محمد الأمين ولد أبي الشيخ الحضرمي

مقرر مشترك رقم 0543 صادر بتاريخ 07 يونيو 2023 يحدد طبيعة الامتحانات وقواعد التنظيم العام للمسابقة الوطنية للمهندسين في موريتانيا.

الفصل الأول ترتيبات عامة

المادة الأولى: تسمح المسابقة الوطنية للمهندسين في موريتانيا بالولوج إلى أسلاك تكوين المهندسين في المؤسسات الخاضعة لوصاية الوزارة المكلفة بالتعليم العالي.

يحدد هذا المقرر إجراءات الولوج إلى أسلاك تكوين المهندسين وتنظيم المسابقة الوطنية للمهندسين في موريتانيا.

المادة 2: تجرى المسابقة الوطنية للمهندسين في موريتانيا بإحدى طريقتين:

الطريق الأول: مسابقة بامتحانات كتابية في:

- الرياضيات/ الفيزياء؛
- الفيزياء/ علوم الهندسة؛
- أو الفيزياء/ الكيمياء.

يفتح هذا الطريق أمام التلاميذ الذين استوفوا السلك التحضيري للولوج إلى المدارس الكبرى للمهندسين في موريتانيا أو في الخارج والذي مدته سنتان.

يمكن لتلاميذ السنة الثانية من المعهد التحضيري للمدارس الكبرى أن يشاركوا في المسابقة إذا تحصلوا على معدل يزيد على 20/5 في التقييم المستمر.

يجب أن لا يزيد عمر المترشح عن 26 سنة على الأكثر عند تاريخ المسابقة.

الطريق الثاني: اكتتاب على أساس المؤهل لحملة شهادة ليصانص في تخصص سلك التكوين المفتوح للولوج.

شروط الترشح هي:

يقوم وزير التجهيز والنقل بإخطار الشخص المعني بأي سحب و/أو تعليق الاعتماد ويبلغ الهيئة الإدارية للمطار والوكالة الوطنية للطيران المدني (ANAC).

المادة 4: يجب إخطار وزير التجهيز والنقل بأي تغيير في اسم الشركة أو اسم أو توزيع رأس مال الاعتماد "CMSTAIR".

يمكن لوزير التجهيز والنقل، في أي وقت وفي أي حال، عندما يتبين أن شركة "CMSTAIR" تواجه صعوبات مالية، إجراء تقييم لنتائجها المالية.

المادة 5: يجب على شركة "CMSTAIR" تقديم طلب إلى الوكالة الوطنية للطيران المدني للحصول على رخصة استغلال من أجل المزاولة الفعلية لخدمة المساعدة أثناء التوقف.

المادة 6: يكلف المدير العام للوكالة الوطنية للطيران المدني بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية. وزير التجهيز و النقل
الناي اشروقه.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 0490 صادر بتاريخ 24 مايو 2023 يتضمن إنشاء وتنظيم خلية لتنسيق ومتابعة النشاطات القطاعية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة الأولى: تنشأ على مستوى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي خلية مكلفة بتنسيق ومتابعة نشاطات القطاع تدعى: "خلية تنسيق ومتابعة النشاطات القطاعية".

المادة 2: تتكون خلية تنسيق ومتابعة النشاطات القطاعية من:

1. المنسق: محمد الدوه بنويك، مكلف بمهمة؛
2. أعضاء الفريق المكلف بإعداد خطة العمل:
 - عيسى نبي الله بورية: مفتش مكلف بالبحث العلمي؛
 - أحمدون عبيد، مدير التعليم العالي؛
3. أعضاء الفريق المكلف بإعداد الحصيلة
 - محمد يحيى محمد سالم، مدير البحث العلمي؛
 - سيدي محمد مولود، مدير التخطيط والإحصائيات والتقييم.

المادة 3: تتولى خلية تنسيق ومتابعة الأنشطة القطاعية متابعة عمل القطاع، ويجب أن تتوفر على كل المعطيات الإحصائية المتعلقة بالقطاع بشكل منتظم وضمن الأجل المحددة.

المادة 4: يجب أن يسهل للخلية النفاذ إلى المعلومات على مستوى المديرية المركزية والمؤسسات التابعة للقطاع. كما يجب على هذه الأخيرة أن توافي الخلية، أسبوعياً، بالمعلومات المتعلقة بالأنشطة الرئيسية

الفصل الثاني: مضمون امتحانات المسابقة

المادة 8: بالنسبة لمترشحي الطريق الأول، تشمل المسابقة ستة (6) اختبارات كتابية، ينقط كل اختبار على علامة عشرين (20) نقطة، ولديها ضارب كما يلي:

- الرياضيات: التحليل والجبر، 4 ساعات، (ضارب 6)؛
- الفيزياء والكيمياء: 4 ساعات، (ضارب 6)؛
- الفرنسية: 2 ساعة (ضارب 2)؛
- المعلوماتية: 2 ساعة (ضارب 2)؛
- العلوم الهندسية: 3 ساعات (ضارب 3)؛
- الإنجليزية: 2 ساعة (ضارب 2).

يتم إقصاء المتسابقين الذين تحصلوا على علامة أقل من خمسة (5) من عشرين (20) في أحد الاختبارين التاليين: الرياضيات أو الفيزياء والكيمياء.

المادة 9: بالنسبة لمترشحي الطريق الثاني، تتضمن المسابقة مرحلتين لكل واحدة منهما 20 نقطة.

1. **المقبولية** التي يعلن عنها بعد فحص ملف المرشح على أساس جودة النتائج الجامعية و تقييم المدرسين (ضارب 6). في نهاية هذه المرحلة تقوم لجنة تحكيم المسابقة بوضع لائحة للمرشحين الذين سيدعون لاختبار النجاح.
2. **اختبار النجاح** الذي يكمن في امتحان شفهي مدته 60 دقيقة (ضارب 4) أمام لجنة تحكيم المسابقة بمساعدة ثلاثة (3) خبراء متخصصين، يتم اختبار المرشح خلالها:
 - في الرياضيات.
 - في تخصص ذي علاقة مباشرة بالقسم الذي يختاره المتسابق؛
 - حول دوافعه لمواصلة تكوين المهندسين.

الفصل الثالث: التنظيم العام للمسابقة.

المادة 10: سيتم توصيف إجراءات التسجيل وجدولة الامتحانات وكذا كل المعلومات المتعلقة بتنظيم مختلف طرق المسابقة في نشرة التسجيل للمسابقة الوطنية للمهندسين في موريتانيا. ستكون هذه النشرة متوفرة كل سنة بنسخة إلكترونية على موقع الوزارة المكلفة بالتعليم العالي، شهرا على الأقل قبل آخر أجل للتسجيل للمسابقة.

المادة 11: على المترشحين القيام بجميع الإجراءات المتعلقة بتسجيلهم كما هي محددة في نشرة المسابقة. في نهاية تسجيلهم يحصل المترشحون على رسالة إلكترونية تقوم مقام "وصل استلام الترشح". وستصلهم فيما بعد دعوة للمشاركة في مواضيع امتحانات المسابقة.

المترشحون الذين لم يقدموا ملفاتهم بطريقة صحيحة أو لم يتقدموا بالوثائق المبررة المطلوبة سيتم إقصاؤهم من المسابقة.

- أن يكون المترشح حاصلًا على ليسانص من مؤسسة معتمدة من طرف الوزارة المكلفة بالتعليم العالي أو معادلة وطنيا؛
- أن لا يكون قد رسب خلال مساره الجامعي؛
- أن يكون مصنفا ضمن العشر الأوائل في المائة من دفعته في الليسانص؛
- أن لا يتجاوز عمره 26 سنة على الأكثر عند تاريخ المسابقة

يمكن للطلاب المسجلين في السنة الثالثة من الليسانص الذين استوفوا السداسيات الخمسة من الشهادة أن يترشحوا لهذه المسابقة مع مراعاة ضرورة تقديم شهادة الليسانص في حالة نجاحهم.

المادة 3: لا يمكن للمترشحين، خلال نفس السنة، المشاركة إلا في واحدة من الطريقتين. لا يحق للمترشحين أن يتقدموا للمسابقة الوطنية للمهندسين في موريتانيا أكثر من مرتين.

المادة 4: يحدد الوزير المكلف بالتعليم العالي، كل سنة، عدد المقاعد المفتوحة للمسابقة الوطنية للمهندسين في موريتانيا بالنسبة لكل مدرسة للمهندسين ومقاعد كل من الطريقتين.

المادة 5: تشكل لجنة تحكيم المسابقة من:

- الرئيس؛
 - مدير كل مؤسسة معنية بالمسابقة أو من ينوب عنه؛
 - عضوين من خارج المؤسسات المعنية بالمسابقة.
- يعين رئيس وأعضاء لجنة تحكيم المسابقة من طرف الوزير المكلف بالتعليم العالي.

المادة 6: تكلف لجنة تحكيم المسابقة ب:

- تسجيل المرشحين للمسابقة؛
- تحضير مواضيع الامتحان ومرجعيات التصحيح؛
- إجراءات توهيم أوراق الامتحان؛
- تنظيم الامتحانات؛
- اختيار المراقبين ورقابة الامتحانات؛
- اختيار المصححين وتصحيح الامتحانات؛
- المقابلات الفردية؛
- انتقاء الفائزين في المسابقة في نهاية الامتحانات؛
- إحالة محضر مداوات اللجنة المتضمن لائحة الناجحين في المسابقة الوطنية للمهندسين في موريتانيا إلى الوزير المكلف بالتعليم العالي.

المادة 7: من أجل إنجاز المسابقة الوطنية للمهندسين في موريتانيا يعتمد رئيس لجنة تحكيم المسابقة على الموارد البشرية والمادية للمؤسسات المعنية بالمسابقة.

المادة 19: أي مترشح لا يحضر لامتحان كتابي في المسابقة سيتم إقصاؤه. غير أنه في حالة قوة قاهرة أو مرض مبرر قانونيا من طرف المرشح، يمكن للجنة تحكيم المسابقة أن لا تقرر الإقصاء ولكنها تمنح علامة 20/0 لكل الامتحانات التي لم يحضرها المرشح.

أي مترشح لا يتقدم لامتحان شفهي سيتم إقصاؤه من المسابقة. غير أنه في حالة قوة قاهرة أو مرض مبرر قانونيا من طرف المرشح يمكن للجنة تحكيم المسابقة أن تقترح على المرشح تاريخا جديدا للامتحان.

المادة 20: تصحح الامتحانات من قبل أشخاص مكنتين لهذا الغرض من طرف رئيس لجنة تحكيم المسابقة. تصحح كل ورقة من طرف مصححين. تحسب علامة الامتحان انطلاقا من معدل علامات مجموع التصحيحات.

الفصل الرابع: النتائج

المادة 21: وفقا لعدد المقاعد المفتوحة في المسابقة، يحدد الوزير المكلف بالتعليم العالي مستوى للنجاح في المسابقة بالنسبة للطريقتين الأولى والثانية.

وهدم المرشحون الحاصلون على معدل يساوي أو يزيد على مستوى النجاح يمكن لهم أن يقبلوا في المدارس.

المادة 22: تجتمع لجنة تحكيم المسابقة لدراسة النتائج ولوضع لائحة الفائزين في المسابقة الوطنية للمهندسين في موريتانيا بالنسبة للطريقتين الأولى والثانية. وتعالج بشكل خاص:

- حالات الغش أو السلوك غير اللائق للمرشحين أثناء المسابقة؛
- حالات العلامات المقصية؛
- تظلمات المرشحين؛
- توجيه الفائزين.

المادة 23: يتم توجيه الفائزين في المسابقة إلى المؤسسات وفقا لطلباتهم التي عبروا عنها ولرتبهم في المسابقة ولعدد المقاعد المفتوحة في المؤسسة.

المادة 24: يمكن للفائزين الموجهين لمؤسسة لا يستجيبون لمعاييرها الصحية طلب إعادة التوجيه إلى مؤسسة أخرى ضمن بنك المسابقة الوطنية للمهندسين في موريتانيا.

يتم تقديم طلب إعادة التوجيه من طرف الفائز في المسابقة إلى مدير المؤسسة التي ينوي التوجيه إليها.

المادة 25: تتم المصادقة على نتائج المسابقة من طرف الوزير المكلف بالتعليم العالي، ويتم الإعلان

المادة 12: تجري امتحانات المسابقة الكتابية والشفهية في مباني إحدى المؤسسات التي تنظم المسابقة لفائدتها. لا يسمح للولوج إلى مركز المسابقة إلا للمرشحين الذين يستظهرون باستدعاء الحضور.

المادة 13: من أجل أن تتم الامتحانات الكتابية والشفهية في ظروف جيدة، يجب على المرشحين الحضور 15 دقيقة قبل بدء الاختبار.

خلال الساعة الأولى من الاختبار، يسمح للمرشحين الذين تأخروا في الحضور بالمشاركة دون أن يمنح لهم أي وقت إضافي للاختبار.

المادة 14: يتم التأكد من هوية المترشحين قبل بداية كل امتحان. وعليه يلزم المترشح بتقديم استدعائه مصحوبا بوثيقة تعريف. لا تقبل إلا بطاقات التعريف أو جوازات السفر ذات الصلاحية فقط.

المادة 15: خلال الساعة الأولى والربع الأخير من كل امتحان لا يسمح بخروج أي مترشح إلا في حالة القوة القاهرة بترخيص من رئيس لجنة تحكيم المسابقة.

خلال فترة الاختبارات الكتابية يمكن للمرشحين الخروج من قاعة الامتحان لدواعي صحية. يتم مراقبة ومرافقة الخروج من طرف أحد المراقبين.

إذا ما أدى حادث غير متوقع إلى المساس بالسير الطبيعي للامتحانات، يمكن لرئيس المسابقة اتخاذ كل التدابير التي يراها مفيدة للحفاظ بشكل أفضل على سير العملية و الإنصاف.

المادة 16: يوضع نظام التوهيم على أوراق الامتحان من أجل ضمان حياد المسابقة.

يعين رئيس لجنة تحكيم المسابقة مراقبين لاختبارات المسابقة من بين الأشخاص المدرسين أو العمال الإداريين والفنيين.

المادة 17: من أجل مكافحة كل أنواع الغش، تحظر المعدات التي تمكن من التواصل داخل أو خارج قاعة الامتحان.

المادة 18: خلال الامتحانات سيتم طرد كل مترشح يضبط بحوزته معدات للاتصال أو متلبس في حالة غش. كما سيتم طرد كل مترشح:

- يرفض تسليم ورقته؛
- يخل بالسير الجيد لامتحانات كتابية؛
- يقلل احترام مراقب أو أي عضو آخر في تنظيم المسابقة؛
- يقدم ورقة تنتقص من احترام المصحح.

08 يونيو 2020 الذي يحدد طبيعة الامتحانات وقواعد التنظيم العام للمسابقة الوطنية للمهندسين في موريتانيا.

المادة 28: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
محمد الأمين أبي الشيخ الحضرمي
وزير الدفاع الوطني
حنن ولد سيدي

عنها في موقع الوزارة ونشرها على مواقع المؤسسات المعنية بالمسابقة.

المادة 26: للمترشحين أجل ثلاثة (3) أيام من العمل قانونا بعد إعلان النتائج للتقدم بتظلماتهم. يتم توجيه التظلم إلى الوزير المكلف بالتعليم العالي ويودع لدى السكرتاريا المركزية بالوزارة.

الفصل الخامس: ترتيبات ختامية

المادة 27: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر وخصوصا ترتيبات المقرر رقم 0390 بتاريخ

المجلس الدستوري

مداولة رقم 2024/004 صادرة بتاريخ 03 يوليو 2024 المتعلقة بإعلان نتائج الشوط الأول من الانتخابات الرئاسية، الذي جرى يوم 29 يونيو 2024.

وبعد الاطلاع على جميع محاضر التصويت والتقارير المقدمة من طرف ممثلي المجلس الدستوري بالدوائر الانتخابية. وحيث إن حسن سير أداء المجلس الدستوري يقتضي إعلان النتائج النهائية دون تأخير. وبعد الاستماع إلى المقرر، وبعد المداولات، يقر ويعطن، أن الشوط الأول من الانتخابات الرئاسية الذي جرى يوم 29 يونيو 2024 أعطى النتائج النهائية التالية:

عدد المسجلين	1.939.343
عدد المصوتين	1.074.208
نسبة المشاركة	55.39%
عدد الأصوات اللاغية	53.735
عدد الأصوات المحايدة	31.644
عدد الأصوات المعبر عنها	988.829

حصول السادة:

محمد ولد الشيخ الغزواني	554.956 صوتا	56.12%
محمد الأمين المرتجي الوافي	9.722 صوتا	0.98%
حمادي سيدي المختار محمد عبيدي	126.340 صوتا	12.78%
اوتوما أنتوان سليمان سوماري	20.360 صوتا	2.06%
مامادو بوكار با	23.626 صوتا	2.39%
العبيد محمدين امبارك	35.279 صوتا	3.57%
بيرام الدااه اعبيد	218.546 صوتا	22.10%

وبناء عليه فإن المترشح: محمد ولد الشيخ الغزواني، قد انتخب رئيسا للجمهورية الإسلامية الموريتانية، في الشوط الأول من الانتخابات الرئاسية التي جرت بتاريخ 29 يونيو 2024. وذلك لحصوله على الأغلبية المطلقة من الأصوات المعبر عنها و المطلوبة دستوريا، طبقا للمادة 26 من الدستور، لإعلانه رئيسا للجمهورية الإسلامية الموريتانية. وستبدأ مأموريته يوم 2 أغسطس 2024 فور انتهاء مأموريته الجارية. ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وهكذا تمت المداولة من طرف المجلس الدستوري في جلسته المنعقدة مساء الأربعاء الموافق 3 يوليو 2024 بحضور السيد جالو مامادو باتيا، رئيسا، وعضوية كل من السادة: عيشة بنت دشق ولد امحيمد، أحمد فال ولد امبارك، أحمد أحمد جباب، هاوا تانديا، إكبرو محمد الصديق، غالي محمود اعبيد و بلال الديك.

الرئيس

جالو مامادو باتيا

4- إعلانات

وثيقة إيداع رقم 2024/G890

في يوم الثلاثاء الثاني من يوليو سنة ألفين وأربعة وعشرون مثل امامنا نحن الأستاذة/ صفية بتاح، موقفة العقود بالمكتب رقم 15 بانواكشوط.

السيد: أبو حمادي كان، المولود سنة 1974 في لكصيبة، وأودع لدى مكتبنا من أجل الاعتراف بالخط والتوقيع، وكذلك الإيداع والحفظ في سجلات مكتبنا، ولتوفير نسخة لكل من قد يهمه الأمر، ثلاث نسخ من شهادة إعلان ضياع بتاريخ 2024/06/27 الصادرة عن مفوضية الشرطة القضائية الشمالية، والمتضمنة لإعلان فقدان السيد: أبو حمادي كان، المولود سنة 1974 في لكصيبة، للسند العقاري رقم 18401.

ولهذا تم تسليم نسخة واحدة أصلية للمعني.

تصريح بإعلان ضياع رقم: 2024/0851

بتاريخ 2024/06/11

في يوم الثلاثاء الموافق أحد عشر يونيو سنة ألفين وأربعة وعشرون،

حضر لدى مكتب الأستاذ/ الشيخ ولد سيد عبد الله، موثق عقود معتمد.

وبناء على شهادة إعلان الضياع الصادرة بتاريخ 2024/05/02 عن مفوضية تفرغ زينة، رقم 2.

فإن السيد: الناجي الشيخ مني، المولود سنة 1960 في تجكجة، الرقم الوطني للتعريف: 6151053338.

صرح وأعلن بوصفه وكبلا عن ورثة المرحوم: محمد الحافظ محمد المختار محمد فال، الملقب حاب، بموجب

التوكيل رقم: 2721 بتاريخ 2024/05/13 عن مكتب الأستاذ/ شامخ ولد محمد محمود، موثق عقود، عن ضياع

السند العقاري رقم 794 دائرة اترارزة باسم المرحوم: محمد الحافظ محمد المختار محمد فال الملقب حاب.

ولهذا سلمنا هذا العقد المكون من صفحة واحدة للمعني وقمنا بقراءته له.

تصريح بإعلان ضائع رقم: 2024/3534

في يوم الاثنين الموافق للعاشر يونيو سنة ألفين وأربعة وعشرين.

حضر لدى مكتبنا، نحن ذ/ شامخ محمد محمود، موثق العقود بالمكتب رقم 6 لتوثيق العقود، السيد: شيخنا الصدوق

سيد عثمان، المولود سنة 1977 في ولاته، الحامل ب ت رقم 5802329317، القاطن في انواكشوط، بوصفه

وكبلا عن ورثة المرحوم، الصدوق أب شيخن بموجب الوكالة الجماعية رقم 2024/01582 عن مكتبنا بتاريخ

2024/03/12

وصرح بناء على إفادة إعلان ضياع رقم 5203 م/م/ع/ع 2024 بتاريخ 2024/06/06 عن المفوضية المركزية

للشرطة بمقاطعة عرفات.

أن السند العقاري رقم: 3941 دائرة اترارزة للقطعة الأرضية رقم: 41 بالحي D5 بمقاطعة السبخة تحمل اسم

والده المرحوم الصدوق ولد أب، وأنه يدلى بهذا التصريح بغية استكمال الإجراءات للحصول على نسخة ثانية من السند العقاري المذكور.

ولهذا تم تسليم نسخة واحدة أصلية للمعني.

رقم FA010000212205202408594

بتاريخ: 2024/05/23

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات

والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه

الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: منظمة عائشة أم المؤمنين للأعمال الخيرية، ذات

البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: اجتماعية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2.

انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4

إنشيري، ولاية 5 تيرس زمرور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7

تكانت، ولاية 8 داخلت انواكشوط، ولاية 9 أدرار، ولاية 10

اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13

لعصاه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان.

المجال الثانوي: 1. الوصول إلى تعليم جيد. 2. الوصول إلى

الصحة. 3. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): عيشة المنا المنا

الأمين (ة) العام (ة): سلم أحمدو امبابيه

أمين (ة) المالية: خديجة أحمد محمود اب

رقم FA010000361204202202077

بتاريخ: 2024/06/06

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات

والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه

الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: الرابطة الوطنية لتخليد بطولات المقاومة الوطنية، ذات

البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: ثقافية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2.

انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4

إنشيري، ولاية 5 تيرس زمرور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7

تكانت، ولاية 8 داخلت انواكشوط، ولاية 9 أدرار، ولاية 10

اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13

لعصاه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمر، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط الجنوبية- الرياض
مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان.

المجال الثانوي: 1. الحد من عدم المساواة. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): خادجة محمد فاضل الديك

الأمين (ة) العام (ة): انفرح السالم الفيلالي

أمين (ة) المالية: السالم الناهي الفيلالي

رقم FA010000210805202408533

بتاريخ: 2024/05/16

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات

والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلّق بالمنظمة

المسماة: منظمة أم القرى، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: مساعدة الفقراء والمساكين والمرضى والمشاركة في التحسيس والتكوينات

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمر، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان.

المجال الثانوي: 1. الوصول إلى تعليم جيد. 2. الوصول إلى الصحة. 3. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمدين بلا عمار

الأمين (ة) العام (ة): محمد المصطفى سيدي عبد الله

أمين (ة) المالية: الشيخ ابراهيم أحمد الكبد

رقم FA010000210102202407815

بتاريخ: 2024/02/05

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات

والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلّق بالمنظمة

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية والمفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، وضمان الوصول إلى العدالة للجميع والتنفيذ على جميع المستويات، ومؤسسات فعالة والمسؤولة والمفتوحة.

المجال الثانوي: 1. التوعية والتدريب على الإدماج. 2. سوف تجد المرفقة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمد محمود محمد بكار

الأمين (ة) العام (ة): محمد سالم أحمد طالب اعلي

أمين (ة) المالية: جمال عدي اعلي

مرخصة منذ: 2014/09/28

رقم FA010000362006202202697

بتاريخ: 2024/02/07

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات

والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلّق بالمنظمة

المسماة: الجمعية التنموية لمكافحة الفقر ومساعدة المحتاجين، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: مكافحة الفقر ومساعدة المحتاجين

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمر، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان.

المجال الثانوي: 1. الوصول إلى تعليم جيد. 2. الوصول إلى الصحة. 3. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): مريم كوريه محمدمو محمد فال

الأمين (ة) العام (ة): تعل محمد اغربط

أمين (ة) المالية: لغطف محمدين سيدامين

مرخصة منذ: 2017/03/30

رقم FA010000210903202408204

بتاريخ: 2024/06/05

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات

والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلّق بالمنظمة

المسماة: جمعية المثوبة الخيرية، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: العمل في مجال تقديم الدعم والإعانات الخيرية للمساكين والمحتاجين

رقم FA010000311403202408085
بتاريخ: 2024/03/15

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية محمد فال بن أبي لإحياء وصيانة التراث الثقافي، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: النهوض بالتراث، توفير فرص معرفية على مختلف المستويات

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمرور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة وأمنة ومرنة ومستدامة. الثقافة والرياضة.

المجال الثانوي: 1. التوعية والتدريب على الإدماج. 2. حملة توعية. 3. شراكات من أجل الأهداف العالمية.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): سيد أحمد محمدين آبن

الأمين (ة) العام (ة): محمد سيد أحمد آبن

أمين (ة) المالية: المختار محمد آبن

رقم FA010000372912202205442
بتاريخ: 2022/12/30

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية حفظ وصيانة الصناعة التقليدية، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: صيانة وحماية الموروث المادي من منتوج الصناعة التقليدية عبر التاريخ القديم للبلد وكما أنها ستعمل على تطوير الصناعة التقليدية والحفاظ عليها كتقافة واختصار لتاريخ مجتمعا

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمرور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: تفرغ زينة

مجال التدخل:

الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية الإغاثة والتنمية، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: اجتماعية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمرور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان.

المجال الثانوي: 1. الوصول إلى تعليم جيد. 2. الوصول إلى الصحة. 3. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): ريا عليون أحمد سالم

الأمين (ة) العام (ة): خديجة علي العاقل

أمين (ة) المالية: انديكو سليمان حبيب

رقم FA010000361903202408118
بتاريخ: 2024/03/20

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية نداء شباب ألاك للشباب والطفولة، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: اجتماعية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمرور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: ألاك

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية والمفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، وضمان الوصول إلى العدالة للجميع والتنفيذ على جميع المستويات، والتعليمات الفعالة والمسؤولة والمفتوحة.

المجال الثانوي: 1. الوصول إلى تعليم جيد. 2. الوصول إلى الصحة. 3. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): بلقيس أحمد باب أحمد

الأمين (ة) العام (ة): عبد الله أحمد باب أحمد

أمين (ة) المالية: الناجي حمود محمدا

المجال الرئيسي: تعزيز النمو الاقتصادي المستدام و
المشارك و المستدام و العمالة الكاملة و المنتجة و العمل
اللائق للجميع.

المجال الثانوي: 1. التوعية والتدريب على الإدماج. 2. حملة
توعية. 3. تمرين.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): الغزواني محمد الفلاني
الأمين (ة) العام (ة): سيد الرجل محمد افلواط
أمين (ة) المالية: القطب محمد ابراهيم

رقم FA001100261204202408409
بتاريخ: 2024/05/02

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021
الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات
والهيئات والشبكات، يسلم الوالي، بواسطة هذه الوثيقة
للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة
المسماة: جمعية الماء الشروب بازويرات، ذات البيانات
التالية:

النوع: منظمة

هدفها: اجتماعية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 تيرس زمور

مقر المنظمة: أزويرات

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: ضمان الوصول إلى المياه و الصرف
الصحي للجميع وضمان إدارة مستدامة لموارد المياه.
المجال الثانوي: 1. الاستهلاك المسؤول. 2. الحصول على
المياه الصالحة للشرب و الصرف الصحي.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمد أحمد سالم ايتاه

الأمين (ة) العام (ة): شيب لمين البخاري

أمين (ة) المالية: محمد اعل ايتاه

رقم FA001100282605202408656
بتاريخ: 2024/05/31

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021
الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات
والهيئات والشبكات، يسلم الوالي، بواسطة هذه الوثيقة
للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة
المسماة: الإتحاد الجهوي للحلاقة بازويرات، ذات البيانات
التالية:

النوع: منظمة

هدفها: - تطوير القدرات ذات النفع العام. - تطبيق مبدأ
السليم لصالح مجال الحلاقة. - تنظيم حفل الحلاقة بشكل
متطابق والقوانين المعمول بها. - بث ثقافة التطوع لصالح
السكانة.

التغطية الجغرافية: ولاية 1 تيرس زمور.

مقر المنظمة: أزويرات

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز النمو الاقتصادي المستدام
والمشارك والمستدام و العمالة الكاملة و المنتجة و العمل
اللائق للجميع.

المجال الثانوي: 1. التوعية والتدريب على الإدماج. 2.
حملة توعية.

المجال الرئيسي: تعزيز وسائل تنفيذ الشراكة العالمية من
أجل التنمية المستدامة.

المجال الثانوي: 1. حملة توعية. 2. الحد من عدم المساواة.
3. الابتكار والبنية التحتية.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): حم بيانه أويمين

الأمين (ة) العام (ة): حمادي محمد الأمين عكريش

أمين (ة) المالية: أم فال محمد الأمين عكريش

رقم FA010000310512202307517
بتاريخ: 2023/12/07

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021
الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات
والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام
للمصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه
الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة
المسماة: الإتحادية الموريتانية للميني فوتبول، ذات البيانات
التالية:

النوع: منظمة

هدفها: تسعى الاتحادية إلى: 1. التنسيق من أجل تطوير
المجال. 2. خدمة المشاركين في القطاع.

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2.
انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية.

مقر المنظمة: تفرغ زينة

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة
وأمنة ومرنة ومستدامة، الثقافة والرياضة.

المجال الثانوي: 1. سوف تجد المرفقة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمد محمود عالي ابراهيم

الأمين (ة) العام (ة): محمد لفظف عبد الرحمن هي

أمين (ة) المالية: أحمد أيوم

رقم FA010000280706202408758
بتاريخ: 2024/06/10

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021
الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات
والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام
للمصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه
الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة
المسماة: جمعية تانيت الرياضية، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: رياضي

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2.
انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4

إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7
تكانت، ولاية 8 داخلت انواكشوط، ولاية 9 أدرار، ولاية 10

اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13
لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض

الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان.

المجال الثانوي: 1. شراكات من أجل الأهداف العالمية. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة. تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمد الفتح كيمي

الأمين (ة) العام (ة): الشيخ أحمد اب فال

أمين (ة) المالية: سيداه محمد إبراهيم

رقم: FA010000362605202408614

بتاريخ: 2024/05/29

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: منظمة نبع الخير للتعليم والصحة والبيئة للجميع، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: التعليم والصحة والبيئة

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2 انواكشوط الشمالية، ولاية 3 انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمرور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية والمفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، وضمان الوصول إلى العدالة للجميع والتنفيذ على جميع المستويات، ومؤسسات فعالة والمسؤولية والمفتوحة.

المجال الثانوي: 1. المدن والمجتمعات المستدامة. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): عزة إبراهيم لوليد

الأمين (ة) العام (ة): أحمدو المان عبادو

أمين (ة) المالية: زينب سيد أحمد باب أحمد

رقم: FA010000312803202408287

بتاريخ: 2024/04/16

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية أنك الخير اغنودرة، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: التعرف بالسياحة التقليدية، العمل الثقافي، التراث

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الغربية، ولاية 2 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط الغربية

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): إبراهيم سيد اللل

الأمين (ة) العام (ة): الحسين محمد سوكة

أمين (ة) المالية: عبد الله محمد محمود بجيه

رقم: FA001100362404202408362

بتاريخ: 2024/04/24

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم الوالي، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: منتدى الشباب الدعوة، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: يهدف المنتدى لنشر الدعوة ودعم تماسك المجتمع في ظل النظم والقوانين المعمول بها في الجمهورية الإسلامية الموريتانية إلى ما يلي: *الدعوة داخل الولاية خاصة والدولة عامة. *إستضافة الدعاة من أجل الدعوة. *المساهمة في بناء المجتمع وتماسكه. *نشر القيم الفضيلة النابعة عن الدين الإسلامية الحنيف.

التغطية الجغرافية: ولاية 1 تيرس زمرور.

مقر المنظمة: أزويرات

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية والمفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، وضمان الوصول إلى العدالة للجميع والتنفيذ على جميع المستويات، ومؤسسات فعالة والمسؤولية والمفتوحة.

المجال الثانوي: 1. حملة توعية 2. العدل والسلام. 3. الوصول إلى تعليم جيد.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): الحسين محمد الكوري اعمر

الأمين (ة) العام (ة): أحمد حمد بوه

أمين (ة) المالية: سيدين الشيباني عبد الرحمن

رقم: FA010000210605202408479

بتاريخ: 2024/05/07

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: رابطة شباب أطويل، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: اجتماعية- تنموية- خيرية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2 انواكشوط الشمالية، ولاية 3 انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمرور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: أطويل

مجال التدخل:

المجال الثانوي: 1. الوصول إلى تعليم جيد. 2. الوصول إلى الصحة. 3. محاربة الجوع. تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): عبد الله امدو او
الأمين (ة) العام (ة): موسى همادي محمد
أمين (ة) المالية: عيسا جبريل سي

رقم: FA010000312905202408843
بتاريخ: 2024/06/25

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلّق بالمنظمة المسماة: Caravane Wadane، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة
هدفها: تطوير المجال الثقافي بموريتانيا عامة وبمقاطعة وادان خصوصا
التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 آدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: مركز مدينة وادان
مجال التدخل:

المجال الرئيسي: جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة وأمنة ومرنة ومستدامة، الثقافة والرياضة.
المجال الثانوي: 1. حملة توعية. 2. الحد من عدم المساواة. تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): ماريا ايزابيل تيريلو فياديرو
الأمين (ة) العام (ة): هاوا اسلمو بلخير
أمين (ة) المالية: بلال المختار اعليوت

رقم: FA010000212206202306688
بتاريخ: 2023/07/10

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلّق بالمنظمة المسماة: ضياء الخير، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة
هدفها: محاربة الفقر بشتى أنواعه
التغطية الجغرافية: ولاية 1 اترارزة، ولاية 2. لبراكنة. مقر المنظمة: عرفات- انواكشوط الجنوبية
مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان.
المجال الثانوي: 1. المساواة بين الجنسين. 3. محاربة الجوع. تكوين المجلس التنفيذي:

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة وأمنة ومرنة ومستدامة، الثقافة والرياضة.
المجال الثانوي: 1. المدن والمجتمعات المستدامة. 2. المساواة بين الجنسين. 3. محاربة الجوع. تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): النوه محمدين بحبيبي
الأمين (ة) العام (ة): الأمين العام
أمين (ة) المالية: أسماء بدي

رقم: FA000300231502202305986
بتاريخ: 2023/04/17

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 2021/004 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم الحاكم، بواسطة هذه الوثيقة الأشخاص المعنيين أعلاه وصلا نهائيا يتعلّق بالجمعية المسماة: نادي السهوة، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة
هدفها: تنمية الرياضة على مستوى الفئات العمرية التغطية الجغرافية: ولاية 1 لعصابه. مقر المنظمة: كيفه
مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تمكين الجميع من العيش بصحة جيدة وتعزيز الرفاهية في جميع الأعمار.
المجال الثانوي: 1. التوعية والتدريب على الإدماج. 2. حملة توعية. 3. تمرين. تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): ابوبكر صمب اسويك
الأمين (ة) العام (ة): عبد الله امادي
أمين (ة) المالية: محمد اسلم ابلال

رقم: FA010000230507202306696
بتاريخ: 2023/07/10

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلّق بالمنظمة المسماة: الرابطة من أجل حماية الطفولة والمرأة والصحة الإجتماعية، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة
هدفها: إجتماعية- صحية
التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 آدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط
مجال التدخل:
المجال الرئيسي: تمكين الجميع من العيش بصحة جيدة وتعزيز الرفاهية في جميع الأعمار.

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الغربية، ولاية 3. الحوض الشرقي. مقر المنظمة: انواكشوط الجنوبية- مقاطعة الرياض مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية والمفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، وضمان الوصول إلى العدالة للجميع والتنفيذ على جميع المستويات، والتعليمات الفعالة والمسؤولة والمفتوحة.

المجال الثانوي: 1. المساواة بين الجنسين. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): الحسن ولد أحمد

الأمين (ة) العام (ة): محمد عبد الله محمد محمود

أمين (ة) المالية: يهديه جمال

مرخصة منذ: 2019/06/05

الرئيس (ة): أم كلثوم برامه عطيه

الأمين (ة) العام (ة): الشانه يسلم اغويبير

أمين (ة) المالية: مريم يسلم اغويبير

رقم: FA010000361705202306614

بتاريخ: 2023/06/21

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية النسيم للأعمال الخيرية ومساعدة الفقراء والمحتاجين، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: اجتماعية

إعلانات وإشعارات مختلفة	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر	الإشتراكات وشراء الأعداد
تقدم الإعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية ----- لا تتحمل الإدارة أية مسؤولية في ما يتعلق بمضمون الإشعارات و الإعلانات	للاشتراكات و شراء الأعداد، الرجاء الاتصال بمديرية نشر الجريدة الرسمية jo@primature.gov.mr تتم الاشتراكات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل مصرفي. رقم الحساب البريدي 391- انواكشوط	الإشتراكات العادية اشترك الشركات: 3000 أوقية جديدة الإدارات: 2000 أوقية جديدة الأشخاص الطبيعيين: 1000 أوقية جديدة أوقية جديدة ثمن النسخة : 50 أوقية جديدة

نشر مديرية الجريدة الرسمية

الوزارة الأولى